

(تقويم موقف النحويين من روايات الحديث في إعرابهم له: دراسة تحليلية
أ. بدور بنت محمد سالم بن عبدالله العرفج)

مجلة اللغة العربية والعلوم الإسلامية المجلد (3) العدد (10) الجزء الثاني- يونيو 2024م

الترقيم الدولي للنسخة المطبوعة: x 145-2812 الترقيم الدولي للنسخة الإلكترونية: 2812-5428

الموقع الإلكتروني: <https://jlais.journals.ekb.eng>

تقويم موقف النحويين من روايات الحديث في إعرابهم له (دراسة تحليلية)

أ. بدور بنت محمد سالم بن عبدالله العرفج

باحثة دكتوراه قسم اللغة العربية وآدابها

كلية اللغات والعلوم الإنسانية- جامعة القصيم بريدة- المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: budor.muhammad@gmail.com

Journal of Arabic Language and Islamic Science Vol (3) Issue (10) second part- June 2024
Printed ISSN:2812-541x On Line ISSN:2812-5428

Website: <https://jlais.journals.ekb.eng/>

تقويم موقف النحويين من روايات الحديث في إعرابهم له (دراسة تحليلية)

أ. بدور بنت محمد سالم بن عبدالله العرفج

باحثة دكتوراه قسم اللغة العربية وآدابها

كلية اللغات والعلوم الإنسانية- جامعة القصيم بريدة- المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: budor.muhammad@gmail.com

ملخص:

يبرز هذا البحث موقف النحويين من روايات الحديث المتمثلة في ثلاثة مواقف، قبول الرواية أو ردها أو التوقف في الحكم عليها صحةً أو خطأً، ومحاولة معالجة هذه المواقف الثلاثة في إعرابهم للحديث، لذا فالباحث يهدف إلى بيان موقف النحويين من روايات الحديث، وأثر ذلك في إعرابهم للحديث، وقد جاء في تمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة، فأما المبحث الأول فهو في قبول الرواية وتوجيهها، وأما المبحث الثاني فهو في التوقف في الحكم على الرواية، وأما المبحث الثالث فهو في ردّ الرواية، وأما الخاتمة فجاءت مبيّنة لنتائج البحث.

الكلمات المفتاحية:

التقويم- موقف النحويين- علم الحديث - روايات الحديث.

Abstract:

This research highlights the stance of grammarians towards the narratives of Hadith, which is manifested in three positions: acceptance of the narrative, rejection of it, or suspension of judgment on its correctness or incorrectness, and attempts to address these three positions in their grammatical analysis of the Hadith. Therefore, the research aims to clarify the grammarians' stance on the narratives of Hadith and its impact on their grammatical analysis of the Hadith. The research is structured into an introduction, three main sections, and a conclusion. The first section deals with the acceptance and interpretation of the narrative. The second section discusses the suspension of judgment on the

narrative. The third section addresses the rejection of the narrative. The conclusion presents the findings of the research

key words:

Evaluation - the position of grammarians - Hadith science - Hadith narrations.

مقدمة:

كان للنحويين اهتمام بالرواية في إعرابهم الحديث، سواء في كتبهم النحوية أو في كتب إعراب الحديث، وهذا يظهر فيما أعربوه من أحاديث، فقد ذكروا فيها بعض العبارات الدالة على اهتمامهم بالرواية، ومن ذلك قولهم: "الرواية بإثبات الياء، وهو الصحيح"¹ و "كذا الرواية، وهو الوجه والقياس"² و "هكذا في الرواية بالنصب، وهو خطأ من الراوي"³ و "وهذا التخريج وإن لم يكن مقيساً فهو يدور على صحة الرواية"⁴، وغير ذلك من العبارات التي تشير إلى أن لفظ الحديث وروايته كان محل اهتمام النحويين.

وباستقراء مواقف النحويين من الرواية نجد أنه ليس لهم منهج مطرد في الموقف من الرواية، إذ يختلف موقفهم من الرواية حسب موافقتها للمعنى والصناعة النحوية، فالغالب أنهم يقبلون الرواية ويلتمسون لها وجهاً في العربية، وأحياناً يتوقفون في قبولها، وأحياناً يرتونها ويرونها من تصرف رواة الحديث، وهذه المواقف الثلاثة من الرواية لم يكن معربو الحديث على قدم المساواة في انتهاجها، فقد نجد أحدهم يقبل الروايات دائماً كابن مالك، وآخر أكثر من غيره في التوقف في قبولها أو ردها كأبي حيان.

المبحث الأول: قبول الرواية وتوجيهها

قبول الرواية وتوجيهها هو المنهج الغالب في تعامل معربي الحديث مع روايات الحديث، فقد ظهر قبولهم للرواية في جُلِّ الأحاديث التي أعربوها لموافقتها الصناعة النحوية أو المعنى أو كليهما، وورد هذا عند النحويين في إعرابهم للحديث في كتبهم

¹ التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 48/1.

² التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 243/1.

³ إعراب الحديث النبوي ص 150.

⁴ العدة في إعراب العمدة 301/3.

النحوية في مواضع عدة، ذكرها السهيلي وابن مالك وابن هشام وأبو حيان والشاطبي وغيرهم، كما أن هذا ظهر -أيضاً- في جميع كتب إعراب الحديث بتفاوت بينها. وقد قعد السهيلي قاعدةً عامةً في التعامل مع تعدد روايات الحديث، فيرى أن المنهج قبولها كلها إذا أمكن توجيهها وفق المعنى والصناعة النحوية، حيث قال بعد أن وجّه حديثاً ورد بثلاث روايات: "وإذا أمكنت هذه الأوجه كلها، ووجد لها في العربية نظائر، لم نلحن الرواة، ولا أبطلنا التقييد، ولكن لا نقطع على مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا على مقصوده منها، وبالله نعتصم من الزلل في القول والعمل"¹.

وهذا هو المنهج الغالب في تعامل معربي الحديث مع تعدد روايات الحديث. ويهنا هنا تتبع روايات الحديث في كتب المحدثين وكيفية تعامل النحويين معها، إذ لم يكن من دأبهم إيراد كل روايات الحديث وتوجيهها، فهم أحياناً يوردون كل روايات الحديث، والأكثر أنهم يوردون بعض رواياته، خاصة إذا كانت الرواية التي بين أيديهم مشكلة، وأحياناً يوردون رواية ويوجهونها، وهي لا توجد في كتب الأحاديث، وأحياناً يفترضون ضبطاً للحديث ويوجهونه على اعتبار أنه افتراض لم ترد به الرواية، وبالرجوع لكتب الحديث نجد أن ما افترضوه قد وردت به رواية لدى المحدثين.

فمن تتبعم للروايات جميعها وتوجيهها صنيع ابن مالك، فهو إذا أورد روايات الحديث التزم بقبولها وتوجيهها، ولا يرد شيئاً منها، من ذلك روايات حديث "قَوْمُوا، فَلِأَصْلٍ لَكُمْ"، فقد جاء بثبوت الياء وحذفها، وبفتحها وتسكينها، وبكسر اللام الأولى وفتحها وتسكينها²، فقد قبلها ابن مالك مع توجيه كل وجه منها، فقد قال: "قلت: اللام عند ثبوت الياء مفتوحة لام (كي)، والفعل بعدها منصوب بـ (أن) مضمرة، و(أن) والفعل في تأويل مصدر مجرور، واللام ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: قوموا، فقيامكم لأصلي

¹ أمالي السهيلي، ص 98.

² جاء الحديث بكسر اللام وفتح الياء مع الفاء (فَلِأَصْلِي) في: موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري 157/1 ح (406)، ومسند الإمام أحمد 113/20 ح (12680)، وسنن أبي داود 458/1 ح (611)، وسنن النسائي 85/2 ح (801)، وجاءت بكسر اللام وفتح الياء دون الفاء (لِأَصْلِي) في: مسند الموطأ للجوهري ص 263 ح (275)، وجامع الأصول 88/9 ح (6633)، وجاءت بفتح اللام وتسكين الياء في: مسند الإمام أحمد 347/19 ح (12340)، ومعرفة السنن والآثار 180/4 ح (5810)، وجاءت بتسكين اللام وحذف الياء مع الفاء في: السنن المأثورة للإمام الشافعي ص 151 ح (57)، وصحيح الإمام البخاري 86/1 ح (380)، وجاءت بفتح اللام وحذف الياء مع الفاء في: مسند أبي يعلى 73/6 ح (3328)،

لكم، ويجوز على مذهب الأخفش أن تكون الفاء زائدة، واللام متعلقة بـ (قوموا)، واللام عند حذف الياء لام أمر، ويجوز فتحها على لغة سليم وتسكينها بعد (الفاء) و (الواو) و (ثم) على لغة قريش، وحذف الياء علامة للجزم، وأمر المتكلم نفسه بفعل مقرون باللام فصيح قليل في الاستعمال، ومنه قوله تعالى: {وَأَنْحَمِلْ خَطَايَاكُمْ} [العنكبوت:12].

وأما في رواية من أثبت الياء ساكنة، فيحتمل أن تكون اللام لام (كي)، وسكنت الياء تخفيفاً، وهي لغة مشهورة، أعني: تسكين الياء المفتوحة...، ويحتمل أن يكون اللام لام الأمر، وثبتت الياء في الجزم إجراءً للمعتل مجرى الصحيح¹.

فقد أجاز وجه النصب، مع توجيه الفاء التي لا يصلح دخولها على لام (كي)، وأجاز فتح لام الأمر مع توجيه ذلك، والأصل أن تكون مكسورة أو مفتوحة إذا سبقت بواو أو فاء، ووجه مجيء الياء ساكنة بأنها سكنت في النصب تخفيفاً، والأصل أن تفتح، وأثبتت في الجزم إجراءً للمعتل مجرى الصحيح، والأصل أن تحذف.

وتوجيه ابن مالك في مجمله لا يتفق مع القياس، وإنما ذكر كل ذلك حتى تتفق القاعدة مع الحديث، والحديث إذا تعددت رواياته، فالأقرب أن يكون مروياً بالمعنى، وهذا يظهر في كلام بعض العلماء، كقول السهيلي في هذا الحديث: "وأما من رواه (لأصلي لكم)، بلام (كي)، ففي الرواية بُعد، إلا على مذهب من رأى زيادة الفاء"²، وقال أيضاً: "إن صحّت الرواية"³، ومفهوم كلام السهيلي أن الرواية قد تكون مروية بالمعنى، إلا أن ابن مالك منهجه الأخذ بجميع روايات الحديث وتأويل ما خالف القاعدة، دون أن يرد شيئاً منها.

وبلغ من حرصه على قبول الرواية أنه يؤكد أن اللفظ المشكل جاء مضبوطاً في كتاب الحديث الذي وردت فيه الرواية، فهو يعتمد على ضبط النسخة التي بين يديه، ويبحث لضبطها عن وجه من وجوه الإعراب كصنيعه في توجيه حديث "فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ نَحْوٌ مِنْ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً" على الرواية التي جاءت فيها (نحو) منصوبة، حيث وجهها بأن

¹ شواهد التوضيح والتصحيح على مشكلات الجامع الصحيح ص243-244.

² أمالي السهيلي ص105.

³ أمالي السهيلي ص105.

(من) زائدة، و(قراءته) فاعل، و(نحوًا) منصوبة على المفعول به، وناصبها المصدر (قراءته)، أو أن تكون (نحوًا) منصوبة على الحال، والتقدير: "فإذا بقي باقي من قراءته نحوًا من كذا"¹.

وقد ذكر في (شرح التسهيل) أن الحديث "أخرجه البخاري، وضبطه بضبطه من يعتمد عليه بنصب (نحوًا) على زيادة (من) وجعل (قراءته) فاعلاً، ناصبًا (نحوًا)"².
والرواية في صحيح الإمام البخاري جاءت بالرفع في (نحو) في النسخة التي بين أيدينا اليوم³، فلعل مجيئها بالنصب كان من فعل الرواة، خاصة أن هذا الحديث اختلف في بعض ألفاظه، وراويها واحد -وهي عائشة رضي الله عنها- فقد جاء مرة بكلمة (نحو) مرفوعة⁴، وجاء مرة بنصبها⁵، وجاء مرة بلفظ (قَدَر) على الرفع تارة⁶، وعلى النصب تارة أخرى⁷، وجاء مرة بلفظ (قَدَرُ ما يكون ثلاثين أو أربعين آية)⁸، ومرة بلفظ (قَدَرُ ثلاثين أو أربعين آية)⁹. وقد ذكر ابن مالك أن هذا الحديث ورد بالرفع، حيث قال: "قلت: من روى (نحوً من كذا) بالرفع، فلا إشكال في روايته، وإنما الإشكال في رواية من روى (نحوًا) بالنصب"¹⁰.

وأما غيره من النحويين فلم يلتزموا منهج قبول الروايات دائماً، فمن قبولهم لجميع الروايات وتوجيهها صنيع السهيلي في حديث بدء الوحي: "فَقُلْتُ: ما أنا بقَارِيٍّ، فأخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ"¹¹ حيث قال في توجيهه: "وأما (بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ) بالنصب، أي:

¹ شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ص186.

² شرح التسهيل لابن مالك 138/3.

³ يُنظر: صحيح الإمام البخاري 48/2 ح (1119).

⁴ يُنظر: صحيح الإمام البخاري 48/2 ح (1119)، ومسند الموطأ للجوهري ص407 ح (460).

⁵ يُنظر: المسند المستخرج على صحيح مسلم 327/2 ح (1657).

⁶ يُنظر: موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري 136/1 ح (344)، ومسند الإمام أحمد 281/42 ح (25450)، وصحيح الإمام مسلم 505/1 ح (731)، وسنن أبي داود 209/2 ح (954)، وسنن الترمذي 213/2 ح (374).

⁷ يُنظر: مستخرج أبي عوانة 531/1 ح (1989).

⁸ يُنظر: يُنظر: موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري 136/1 ح (344)، ومسند الإمام أحمد 281/42 ح (25450)، وصحيح الإمام مسلم 505/1 ح (731)، وسنن أبي داود 209/2 ح (954)، وسنن الترمذي 213/2 ح (374).

⁹ يُنظر: سنن الترمذي 211/2 ح (373).

¹⁰ شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ص186.

¹¹ ورد الحديث بالرفع في: مسند الإمام أحمد 112/43 ح (25959)، وصحيح الإمام البخاري 7/1 ح (3)، ومستخرج أبي عوانة 15/2 ح (397)، وصحيح ابن حبان 7/4 ح (2968)، وورد بالنصب في: مسند إسحاق بن راهويه 314/2 ح

بلغ مني جبريلُ الجهدَ، ومن رواه بالرفع وفتح الباء واللام، فالمفعول محذوف، أي: بلغ مني الجهدُ مبلغاً ما، ونال مني¹.

فهو هنا قبل الروایتين ووجههما مع أن بعض شراح الحديث شكَّك برواية النصب، قال التوريشتي: "ولا أرى الذي يرويه بنصب الدال إلا قد وهم فيه، أو جوزه من طريق الاحتمال، فإنه إذا نصب الدال عاد المعنى إلى أنه غطَّه حتى استفرغ قوته في ضغطته وجهده بحيث لم يبق فيه مزيد، وهذا قول غير سديد، فإن البنية البشرية لا يستدعي استفاد القوة الملكية، لاسيما في مبدأ الأمر، وقد دلت القضية على أنه اشماز من ذلك وتداخله الرعب"².

والحديث ثبت وروده بالروایتين، قال ابن حجر عن ورود الحديث في (صحيح البخاري): "رُويَ بالفتح والنصب [أي: بفتح الجيم ونصب الدال (الجهدُ)] أي: بلغ الغطُّ مني غايةً وسعي، وروي بالضم والرفع [أي: بضم الجيم ورفع الدال (الجهدُ)] أي: بلغ مني الجهدُ مبلغه"³.

ولا إشكال في رواية النصب، فيكون بلوغ الغاية في الغطُّ إشارة إلى أنه سيكلف بمهمة شاقة كما جاء في قوله تعالى: {إِنَّا سَأَلْنَاكَ قَوْلًا ثَقِيلًا} [المزمل:5].
ومنه صنيع العكبري في حديث "هَذَا أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلَهُ أَبُوكَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ"⁴، حيث أجاز مجيء (من) لابتداء غاية الزمان على مذهب الكوفيين، وقال: "هكذا في هذه الرواية"⁵، وذكر أن "في بعض الروايات (منذ ثلاث)، وهذا لا خلاف في جوازه"⁶. وقد جاءت بـ

(840)، وصحيح الإمام مسلم 139/1 ح (160)، والسنن الكبرى للبيهقي 18/18 ح (17780)، وشرح السنة للبخاري 317/13 ح (3735)، ومصابيح السنة 4/4 ح (4556).

¹ أمالي السهيلي ص 89.

² الميسر في شرح مصابيح السنة 1262/4.

³ فتح الباري بشرح صحيح البخاري 24/1.

⁴ مسند الإمام أحمد 440/20 ح (13223).

⁵ إعراب الحديث النبوي ص 131.

⁶ إعراب الحديث النبوي ص 131.

(من) في (مسند الإمام أحمد)¹، وجعله ابن مالك شاهداً على جواز مجيء (من) لابتداء الغاية الزمانية².

وجاءت الرواية بـ (منذ ثلاثة أيام) في الطبقات الكبرى لابن سعد، والمعجم الكبير للطبراني، وشعب الإيمان للبيهقي³.

ومن ذلك -أيضاً- ما ذكره ابن فرحون في حديث "لَا تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ رَمْضَانَ بِيَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلًا كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ"، بأنه يجوز فيه النصب على الاستثناء المنقطع، ويجوز فيه الرفع على البدل من الضمير في (تقدموا)، وقد جاء باللفظين في كتب الحديث⁴.

ومنه -أيضاً- قول الوقشي في حديث "إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا"⁵: "(إلى السماء الدنيا) كذا الرواية، وهو الوجه والقياس، ورواه بعضهم: "إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا"، فيكون على هذا من باب صلاة الأولى، ومسجد الجامع"⁶. أي: من باب إضافة الموصوف إلى صفته.

ومن صنيعهم في قبول الروايات أنهم أحياناً يوجهون الرواية، ويذكرون ضبطاً آخر ويوجهونه حتى لو لم تثبت به الرواية عندهم كما صنع الوقشي في توجيهه لحديث "حَتَّى يَظَلَ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى"، فقد جاء هذا الحديث بروائتين، الأولى بالطاء المفتوحة مع كسر همزة (إن)⁷، وهي التي أعربها الوقشي، والثانية بالضاد المكسورة مع فتح همزة (أن)⁸، وقد وافق على الروائتين، فبعد أن أعرب الرواية الأولى، قال في الرواية الثانية:

¹ ورد في مسند الإمام أحمد بـ (من) في روايتين: 440/20 ح (13223).

² يُنظر: شرح التسهيل لابن مالك 132/3.

³ ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: 306/1، والمعجم الكبير للطبراني: 258/1 ح (750)، وشعب الإيمان للبيهقي: 5/13 ح (9945).

⁴ وردت (رجلاً) بالنصب في: مسند الإمام الشافعي 100/2 ح (610)، ومسند الإمام أحمد 149/16 ح (10185)، ووردت بالرفع في: المصنف للصنعاني 456/4 ح (7541)، وصحيح الإمام مسلم 762/2 ح (1082). ويُنظر إلى نماذج أخرى في: التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 363/1، و395/2.

⁵ موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري 244/1 ح (619)، والسنن الكبرى للنسائي 181/9 ح (10248).

⁶ التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 243/1.

⁷ يُنظر: موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري 74/1 ح (184)، ومسند الإمام أحمد 486/1 ح (8138)، ومسند الدارمي 937/2 ح (1535)، وصحيح الإمام البخاري 69/2 ح (1231)، وصحيح الإمام مسلم 6/2 ح (389).

⁸ يُنظر: سنن أبي داود 142/1 ح (516)، وشعب الإيمان 116/3 ح (3048).

"والوجه في هذه الرواية أن تفتح الياء من (يدري)، وتكون (أن) هي الناصبة للفعل، وتكون (يضل) بضاد غير مشالة من الضلال الذي هو الحيرة، كما يقال: ضل عن الطريق، فكأنه قال: حتى يحار الرجل ويذهل عن أن يدري كم صلى، فتكون (أن) في موضع نصب لسقوط حرف الجر. ويجوز أن يكون من الضلال الذي يراد به الخطأ، فتكون الضاد مكسورة كقوله: {لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى} [طه:52]، وتكون (أن) في موضعه نصب على المفعول الصحيح؛ لأن (ضل) التي بمعنى أخطأ لا تحتاج في تعديتها إلى حرف جر"¹.

ووجه فتح الضاد الذي ذكره الوقشي لم أجده مذكوراً في كتب الحديث، ولعله ذكره من باب صحة مجيئه بهذا المعنى. والأغلب في هذا الحديث مجيئه على الرواية الأولى بالطاء المفتوحة مع كسر همزة (إن).

وقوله في حديث "اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى"²: "الرواية بالنصب، والعامل فيه فعل مضمر، كأنه قيل له: ما تختار؟ فقال: اللهم أختار الرفيق الأعلى. ولو رُفِعَ، لكان جائزاً على أنه تخير، فقال: اختياري الرفيق الأعلى"³.

وقوله (ولو رُفِعَ) يوحي بأن الحديث لم يرد برواية الرفع في (الرفيق)، وأنه لو كان مرفوعاً لجاز، بناءً على التأويل الذي ذكره، لكن هذا الحديث قد ورد برواية الرفع في غير (الموطأ)⁴، ويظهر أنه لم يطلع على رواية الرفع، فافتراض أنه لو رفع، لصحت الرواية صناعةً.

ومما يدل على حرصهم على التحقق من الروايات أنهم ينصون على قبول الرواية المشككة ويوجهونها ثم ينبهون على الوجه الذي لا إشكال فيه من جهة الصنعة والمعنى مع النص على أنه ليس برواية، كقول سبط ابن العجمي في حديث "وَكَاثَتِ الْيَهُودُ قَدْ

¹ التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 115/1-116.
² موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري 390/1 ح (987)، ومسند الإمام أحمد 131/41 ح (24584)، وصحيح الإمام البخاري 15/6 ح (4463)، وصحيح الإمام مسلم 1894/4 ح (2444)، ومسند الشاميين 195/4 ح (3087).

³ التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 267/1.

⁴ يُنظر: مسند الشاميين 195/4 ح (3087)، وشرح السنة للبخاري 46/14 ح (3829).

أَعْجَبَهُمْ، إِذْ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ¹: "وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ (الواو) بمعنى (مع)، لكن تكون القراءة بالنصب واجبة حينئذ، ومعناه: (كان يصلي نحو بيت المقدس مع أهل الكتاب) ...، وهذا هو الأظهر لو صحَّت رواية النصب².

فسبط ابن العجمي قَبْلَ رواية الرفع، ووجَّهها بالعطف على اليهود، وافترض وجهاً آخر لم تجئ به الرواية، وهو النصب على المعية.

وكقول السهيلي في حديث "أَعَوَّرُ عَيْنَهُ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ": عن رواية: "كَأَنَّ عِنَبَةً طَافِيَةً": "على حذف خبر (كَأَنَّ) كلام فصيح، وإنما يجوز في (إِنَّ) و(كَأَنَّ) وأخواتها أن تحذف الخبر إذا أوقعتها على النكرات، فإن أوقعتها على المعارف، لم يجز حذف الخبر، أنشد سيويوه:

إِنَّ مَحَلًّا وَإِنَّ مُرْتَحَلًا³.....

فهذا على حذف الخبر، كأنه قال: إِنَّ لَنَا مَحَلًّا، وكأنه قال في الحديث: كَأَنَّ فِي وَجْهِهِ...، ومن رواه (عنبه طافية) بالرفع، فهو جائز، ولكن بتخفيف النون من (كَأَنَّ)، كما قال:

..... كَأَنَّ ظَنِيَّةً تَعْطُو إِلَيَّ وَارِقَ السَّلْمِ⁴.

وما ذكره السهيلي هو من باب الصناعة النحوية، ومن جهة افتراض مجيء الحديث على هذه الصورة؛ لأنه لم يرد باللفظين اللذين أجازهما، مع تعدد روايات الحديث، فقد جاء بتشديد النون في (كَأَنَّ) مع ذكر اسمها (عينه) في رواية: "كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ"⁵، وجاء في رواية أخرى بذكر اسم (كَأَنَّ) -أيضاً- ضميراً بدلاً من الاسم الظاهر: "كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ

¹ مسند الإمام أحمد 30/ 454 ح (18496)، وصحيح الإمام البخاري 17/1 ح (40).

² الناظر الصحيح على الجامع الصحيح 125/1.

³ البيت من المنسرح، وهو للأعشى في ديوانه ص233، ومنسوب إليه في: الكتاب 141/2، والمقتضب 130/4، والأصول في النحو 247/1، والخصائص 375/2، والمفصل في صنعة الإعراب ص48.

⁴ أمالي السهيلي ص126.

والبيت من الطويل، وهو منسوب لابن صريم اليشكري في: الكتاب 134/2، والبدیع في علم العربية 562/1، ومنسوب إلى علباء بن أرقم اليشكري في: المنتخب من كلام العرب ص777، ومنسوب إلى زيد بن أرقم في: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين 164/1، وبلا نسبة في: الكامل في اللغة والأدب 711/1، وتهذيب اللغة 207/10.

⁵ المصنف لابن أبي شيبة 488/7 ح (37456)، ومسند الإمام أحمد 15/9 ح (4949)، وصحيح الإمام البخاري 166/4 ح (3439)، وصحيح الإمام مسلم 155/1 ح (274)، والمعجم الكبير للطبراني 268/23 ح (569).

طَافِيَةً¹، فلعل ما ذكره السهيلي هو من باب المدارس النحوية، وذكر ما يُحتمل من الأوجه النحوية الصحيحة، وإن لم ترد بها رواية.

وأحياناً يقبلون الرواية مع نصهم أن ضبطها بغير الضبط الذي وردت فيه أولى دون أن يبحثوا في بقية روايات الحديث كصنيع العكبري في توجيه حديث: "إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ثَلَاثُونَ دَجَالًا كَذَابًا"² بأن الرواية جاءت بالرفع في (ثلاثون)، وأن الوجه نصبها على أنها اسم (إن)، ووجه رواية الرفع بتقدير ضمير الشأن في (إن)³.

وقول العكبري لا تسنده الروايات التي جاء بها الحديث؛ لأنها وردت بروايتين في حالة الرفع: الأولى جاءت فيها (ثلاثون) فاعلاً، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ دَجَالًا كَذَابًا"⁴. وقد جاء هذا الحديث مروياً عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والثانية جاءت فيها (ثلاثون) مبتدأً مؤخرًا دون ذكر (إن)، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ثَلَاثُونَ دَجَالًا كَذَابًا"⁵. وقد جاء هذا الحديث مروياً عن عدد من الصحابة، وهم: أبو هريرة وعلي بن أبي طالب وعبدالله بن عمر رضي الله عنهم أجمعين.

ووردت برواية واحدة في حالة النصب، وهي قوله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ثَلَاثِينَ دَجَالًا كَذَابًا"⁶، وقد وردت في جامع المسانيد لابن الجوزي -الذي اعتمد عليه العكبري في إعرابه- بهذا اللفظ، ولم أقع على الرواية التي ذكرها العكبري، وعلى ذلك فلا يكون لتخريجه وجه؛ لأنه ليس في الحديث إشكال أصلاً.

¹ موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري 92/2 ح (1926)، ومسند الإمام أحمد 422/8 ح (4803)، وصحيح الإمام البخاري 161/7 ح (5902)، وصحيح الإمام مسلم 154/1 ح (273)، وسنن الترمذي 514/4 ح (2241).

² مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم وإسماعيل الصفار ص345 ح (650).

³ إعراب الحديث النبوي ص231.

⁴ السنن المأثورة للشافعي ص143 ح (52)، وسنن أبي داود 212/4 ح (4333)، ومسند البزار 81/15 ح (8325)، ومعرفة السنن والآثار 141/5 ح (7085)، وجامع بيان العلم وفضله 590/1 ح (1012).

⁵ مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم وإسماعيل الصفار ص345 ح (650).

⁶ مسند الإمام أحمد 192/10 ح (5985)، ومسند البزار 183/6 ح (2226)، وجامع المسانيد 399/4، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد 332/7 ح (12480)، وجمع الجوامع 502/2 ح (1933).

المبحث الثاني: التوقف في الحكم على الرواية

أحياناً يتوقف النحوي في توجيهه لمشكل الحديث إعرابياً عن الحكم على الرواية، فيعبر بعبارة بعبارة توحى بذلك التوقف، كأن يقول: "إن صحَّ"، أو "الأشبه أنه من تغيير الرواة"، أو "إن كانت الرواية كذا"، أو نحوها من العبارات التي توحى بتوقف النحوي في الحكم على الرواية.

من ذلك صنيع السهيلي في حديث الجنازتين اللتين مرتّتا، فأثنى الناس على إحداهما بالخير وعلى الثانية بالشر، والرسول صلى الله عليه وسلم في كل ذلك يقول: (وَجَبَّتْ)، وفيه: "قَبِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لِهَذَا: وَجَبَّتْ، وَلِهَذَا: وَجَبَّتْ، قَالَ: شَهَادَةُ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ"، قال السهيلي في توجيهه: "وأما قوله (شهادة القوم) إن كانت الرواية بتنوين الشهادة، فهي على إضمار المبتدأ، كأنه قال: هي شهادة، و(القوم) مرتفع بالابتداء، و(المؤمنون) نعت له أو بدل، وما بعده خبر"¹، ثم ضعّف هذه الرواية اعتماداً على العهد من لغة الرسول صلى الله عليه وسلم، فقال: "ويضعف عندي هذا الوجه؛ لأن المعهود في كلام النبوة حذف المنعوت في هذا النحو، نحو قوله: "الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ"² و "الْمُؤْمِنُونَ هَيُّونَ لَيِّنُونَ"³ و "الْمُؤْمِنُ غَرٌّ كَرِيمٌ"⁴؛ لأن الحكم متعلق بالصفة فلا معنى لذكر الموصوف"⁵.

ومع هذا التضعيف وجّههُ بوجهين آخرين -أيضاً- ثم قال: "وإذا أمكنت هذه الأوجه كلها، ووجد لها في العربية نظائر، لم نلحّن الرواة، ولا أبطلنا التقييد، ولكن لا نقطع (على) مراد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ولا على مقصوده منها، وبالله نعتصم من الزلل في القول والعمل"⁶.

¹ أمالي السهيلي ص 98.
² مسند الإمام أحمد 2/268 ح (960)، والسنن الكبرى للسناني 56/8 ح (8628)، وسنن الدارقطني 150/ ح (3249)، ومعرفة السنن والآثار 12/186 ح (16408)، والسنن الكبرى للبيهقي 173/16 ح (16001).

³ مسند الشهاب القضاعي 1/114 ح (139)، والآداب للبيهقي ص 65 ح (160)، وشعب الإيمان 10/47 ح (7776)، وشرح السنة للبخاري 13/86 ح (3506)، ومصابيح السنة 3/399 ح (959).

⁴ الأدب المفرد ص 151 ح (418)، وسنن أبي داود 397/4 ح (4790)، وسنن الترمذي 4/344 ح (1964)، ومسند البزار 15/211 ح (8621)، ومسند أبي يعلى 8/256 ح (6007).

⁵ أمالي السهيلي ص 98.

⁶ أمالي السهيلي، ص 98.

ويظهر من صنيع السهيلي تورعه عن الحكم على الرواية مع ضعفها من جهة اللغة، فالأقرب أنه توقف في لحكم عليها.

وقد جزم ابن حجر بأن هذه الرواية لم ترد حيث قال: "ولم يقع في شيء من الروايات بالتأويل"¹.

ومن توقف النحويين في الحكم على رواية الحديث ما جاء في حديث "نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَانِ الْبُيُوتِ - يَعْنِي مِنَ الْحَيَاتِ - إِلَّا الْأَبْتَرُ وَذُو الطُّفَيْتَيْنِ"²، حيث توقف أبو حيان في قبول رواية رفع (ذو الطفيتين) حيث قال: "ويمكن أن يكون الرفع من تحريف الرواة؛ لأنه لا وجه له؛ لأن ما قبله موجب، وإن صحت الرواية بالرفع، فله تخريج غير الذي ذكره المصنّف [أي: ابن مالك] وهو أن يرتفع صفةً على الموضع؛ لأن (جِنَانِ الْبُيُوتِ) وإن كان مجروراً، هو مرفوع الموضع بإضافة المصدر المقدر أنّ ما ينحلّ إليه مبني للمفعول، والتقدير: (نهى عن أن يُقتلَ جِنَانُ الْبُيُوتِ إِلَّا الْأَبْتَرُ وَذُو الطُّفَيْتَيْنِ)"³.

وقد وجّه العكبري على تقدير رافع له، والتقدير عنده: (لكن يُقتلُ ذُو الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرُ)⁴.

وقدّره ابن مالك بـ (لَا يُقْتَلُ جِنَانُ الْبُيُوتِ إِلَّا الْأَبْتَرُ)، والحديث جاء مروياً بالنصب، وأكثر الروايات على ذلك⁵، وهو الأصل من جهة الصناعة النحوية؛ لأن المستثنى لم يسبق بنفي أو شبهه، وقد حمّله ابن مالك على المعنى، فكأن المستثنى سبق بنهي، فجعل بدلاً من المستثنى منه (جِنَانِ الْبُيُوتِ)، وهذا أقرب من تقدير العكبري وأبي حيان؛ لأن العكبري أخرج المستثنى من الاستثناء المتصل، وجعله مستأنفاً بـ (لكن)، وظاهر المعنى أنه متصل بما قبله، وليس منقطعاً كما قدر العكبري، أما تقدير أبي حيان بجعله صفةً على

1 فتح الباري: 293/5.

2 مسند الإمام أحمد 10/40 ح (٢٤٠١٠).

3 التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 201/8-202.

4 ينظر: إعراب الحديث النبوي ص332-333.

5 يُنظر: موطأ الإمام مالك برواية يحيى 2/ ٩٧٦ ح (32)، ومسند الإمام أحمد 136/42 ح (٢٥٢٣٩)، وصحيح الإمام مسلم 1754/4 ح (٢٢٣٣)، والسنن الكبرى للنسائي 84/4 ح (٣٨٠٠)، ومسند أبي يعلى 212/8 ح (٤٧٧٦).

الموضع، ففيه تكلف؛ لأنه اضطر فيه إلى الإتيان بفعل المصدر (قتل) مع (أن)، حتى تكون (جنان) نائب فاعل، و (الأبتر) صفة لها¹.

المبحث الثالث: ردُّ الرواية

مما استقر لدى كثير من النحويين أن الحديث قد يروى بالمعنى، لهذا يكون فيه أحياناً ما ليس موافقاً للقواعد للغة، وقد نبّه السيوطي -وهو يعدُّ من المحدثين من النحويين- على هذا في مقدمة كتابه (عقود الزبرجد)، فقال: "اعلم أن كثيراً من الأحاديث رواها الرواة بالمعنى، فزادوا فيها ونقصوا، ولحنوا، وأبدلوا الفصح بغيره، ولهذا تجد الحديث الواحد يروى بألفاظ متعددة، منها ما يوافق الإعراب والفصح، ومنها ما يخالف ذلك.

وقد قال الحافظ فتح الدين بن سيد الناس: "إذا ورد الحديث على وجهين ما يوافق الفصح وما يخالفه، فالموافق للفصح هو لفظ النبي صلى الله عليه وسلم لأنه لم يكن ينطق إلا بالفصح"، وقد نقل هذا الكلام عن المزني.

وقال أبو عاصم العبادي - من متقدمي أصحابنا - في طبقاته: "قال المزني: لا يروى في الحديث خطأ، فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- أفصح العرب، فلا يجوز أن يروى خطأ"².

وقد نقلت نص السيوطي بطوله؛ لنلتمس عذراً لمن خطأ رواة الحديث من النحويين، فإنه قد خطأ بعضهم بعض الروايات التي يرون أنها خالفت الصناعة النحوية والمعنى، وهذه التخطئة جعلوها بسبب تصرف الرواة في الحديث، كما يظهر في كلام النحويين الذين أعربوا الحديث، فهم يقولون مثلاً: (فعرّف أن إسقاطها من تصرف الرواة)³، وقولهم: (والأشبه أنه من تغيير الرواة)⁴، وقولهم أيضاً: (ويمكن أن يكون الرفع من

¹ يُنظر إلى نماذج أخرى من توجيه الرواية في: إعراب الحديث النبوي ص 233، وص 240، وص 246، وص 252، وص 267، وص 276، وص 277، وص 332، وص 337، والاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب 1/360، وشواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ص 146، وص 162، وص 206، وص 212، وشرح التسهيل لابن مالك 13/2، والتنزيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 381/9، وعقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد 1/371، 403/1.

² عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد 68/1.

³ عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد 94/1.

⁴ إعراب الحديث النبوي ص 121.

تحريف الرواة؛ لأنه لا وجه له¹، وغير ذلك من العبارات التي استعملها النحويون في تخطئتهم للرواية.

ومن هذه النماذج التي خالف فيها النحويون الرواية ما ذكره الوقشي من حديث "قَوْمُوا، فِأَصْلَ لَكُمْ"²، بأن كثيراً من الناس يروونه (فَلْأَصْلِي) بفتح اللام الأولى والياء على أنه منصوب على معنى (كي)، وذكر أن هذا توهم؛ لأنه لا يصح دخول الفاء لو كانت بهذا المعنى، وخطأً أيضاً من فتح اللام وسكّن الياء على توهم أن اللام فيه لام قسم، قائلاً بأن "ذلك غلط؛ لأنه لا وجه للقسم هنا، ولو كان قسماً لقال: (فَلْأَصْلِيْنَ) بالنون، وإنما الرواية الصحيحة: (فَلْأَصْلُ) بكسر اللام على معنى الأمر"³.

وهذا الحديث جاء على عدة روايات، فقد جاء في موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري ورواية يحيى بكسر اللام وإثبات الياء وفتحها⁴، وجاء في مسند الإمام أحمد بثلاث روايات: الأولى بفتح اللام وحذف الياء، والثانية بتسكين اللام وحذف الياء، والثالثة بكسر اللام وإثبات الياء وتسكينها⁵، وجاء في صحيح الإمام البخاري بروايتين: الأولى بكسر اللام وحذف الياء، والثانية بكسر اللام وإثبات الياء وتسكينها، وذكر (بكم) بدلاً من (لكم)⁶، وجاء في صحيح الإمام مسلم بكسر اللام وإثبات الياء وفتحها مع ذكر (بكم) بدلاً من (لكم)، وجاء باللفظ نفسه في السنن الكبرى للنسائي⁷.

والوجه الذي اختاره الوقشي اتكأ فيه على الصناعة النحوية، ويظهر هذا في اختياره الرواية التي كُسرت فيها لام الأمر، وليست التي سكّنت فيها اللام؛ لأن الأصل في لام الأمر أن تكون مكسورة، مع جواز مجيئها ساكنة إذا سبقت بواو أو فاء تخفيفاً⁸.

¹ التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 202/8.

² سبق تخريجه ص.

³ التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 191/1.

⁴ يُنظر: موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري 157/1 ح (406)، وموطأ الإمام مالك برواية يحيى 153/1 ح (31).

⁵ يُنظر: مسند الإمام أحمد 347/19 ح (12340)، و113/20 ح (12680)، و315/20 ح (13013).

⁶ يُنظر: صحيح الإمام البخاري 86/1 ح (380)، و171/1 ح (860).

⁷ يُنظر: صحيح الإمام مسلم 457/1 ح (660)، والسنن الكبرى للنسائي 427/1 ح (878).

⁸ يُنظر: اللامات ص92، وحروف المعاني والصفات ص46، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي 20/5، والتكملة ص200، والبدیع في علم العربية 622/1.

ويظهر -أيضاً- في اختياره الرواية التي حُذفت منها الياء على أن الفعل مجزوم بحذف حرف العلة، ولذلك خطأً الروايات التي جاء الفعل فيها منصوباً أو مرفوعاً بناءً على الصناعة، فقال: "ومنهم من يفتح الياء ويتوهم أنه منصوب على معنى (كي)، ولو أراد معنى (كي)، لم يجز دخول الفاء ههنا، ومن الناس من يفتح اللام ويسكن الياء يتوهمه قسماً، وذلك غلط؛ لأنه لا وجه للقسم ههنا، ولو كان قسماً لقال: (فلأصلين) بالنون"¹.

وهذه التخطئة من الوقشي قد لا تصح ما دام أن هناك روايات وردت بهذا اللفظ، والأحسن أن يخرّجها على وجه من وجوه التأويل، كصنيعه في تخريج وجه النصب بعد قوله الأول بعدم صحته، بأنه يجوز أن ينتصب الفعل على معنى (كي)، بشرط ألا تكون اللام متعلقة بـ (قوموا)؛ لوجود الفاء، وإنما تتعلق بفعل محذوف دلّ عليه الكلام، ولعل السبب في تخريجه وجه النصب، دون وجه القسم؛ هو أن الرواية في موطأ الإمام مالك جاءت بنصب الفعل، والموطأ هي المدونة التي قام عليها إعراب الوقشي للحديث.

ومنه -أيضاً- قول الوقشي في حديث "فَكَأَنَّما وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ": "الصواب: نصب الأهل والمال، وهكذا رويناه في (الموطأ) وغيره، ومن رفعه فقد غلط؛ لأن معناه: أصيب بماله وأهله، وسُلبَ أهله وماله"². وقد جاءت بالرفع في سنن ابن ماجه، فلا وجه لتخطئة الوقشي لهذه الرواية؛ لأنها تحتل معنى آخر غير المعنى الذي يحتمله وجه النصب الذي ذكره الوقشي وأخذ به، وقد ذكر هذا المعنى القرطبي بقوله: "رويناه برفع (أهله وماله)، ونصبهما، فالرفع على أن (وُتِرَ) بمعنى: نَزَعَ وأُخِذَ، ومحمول عليه، فيكون (أهله) هو المفعول الذي لم يسم فاعله، و (ماله) معطوف عليه، والنصب حملٌ لـ (وُتِرَ) على سلب، وهو يتعدى إلى مفعولين بنفسه؛ تقول: سلبَ زيدٌ ثوبه، فتقيم الأول مقام الفاعل، وتترك الثاني منصوباً على حاله"³.

¹ التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 191/1.

² التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 48/1.

³ المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم 251/2.

ومن تخطئة الوقشي -أيضاً- للرواية صنيعة في حديث "مَنْ أَكَلَ هَذِهِ الشَّجَرَةَ، فَلَا يَقْرُبُ مَسَاجِدَنَا، يُؤْذِنَا بِرِيحِ الثُّومِ"¹ بأن الرواية جاءت بإثبات الياء، وأنها هي الرواية الصحيحة، ولا يجوز جزم الفعل (بؤذينا) على جواب النهي على رأي مذهب البصريين². وقد أورد ابن مالك رواية فيها جواب الشرط مجزوم في بعض كتب النحويين شاهداً على جواز جزم جواب الشرط وإن لم يقترن فعله بـ (إن) على مذهب الكوفيين، وفي ذلك يقول ابن مالك: "وقد أجاز الكسائي الجزم في جواب ما لا يصح فيه دخول (إن) على (لا)، وقال: يكتفي بتقدير (إن) داخلةً على الفعل دون (لا)، ويعضد ما ذهب إليه رواية من روى: "مَنْ أَكَلَ هَذِهِ الشَّجَرَةَ، فَلَا يَقْرُبُ مَسَاجِدَنَا، يُؤْذِنَا بِرِيحِ الثُّومِ"، و(بؤذينا) -بثبوت الياء- أشهر"³.

ولم أفق على رواية جزم جواب الشرط في هذا الحديث باللفظ الذي ذكره ابن مالك، وإنما جاء الفعل (بؤذنا) مجزوماً في رواية: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسَاجِدَنَا، وَلَا يُؤْذِنَا بِرِيحِ الثُّومِ"⁴، وجزمه ليس بـ (لا) الناهية، وليس لوقوعه جواباً للشرط. وعليه فلا شاهد في الحديث لعدم صحة الرواية التي استشهد بها الكسائي، وخالفت القياس. ومنه -أيضاً- ما ذكره السهيلي في حديث "إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ، فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا، إِلَّا أزدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرَفْعَةً"⁵، فقال: "وأما (أن تخلف)، فليس لفتح الهمزة فيه وجه، ولعل الرواية (لن تخلف) باللام، فظنّها كثير من الرواة ألفاً مفصولة، وكذلك وقعت عندي في الكتاب: (لن تخلف)، وأما كسر الهمزة فهو الوجه، وليست تكون (إن) المخففة من (إن) التي للإيجاب، ولكن تكون نافية، ويكون الفعل بعدها مرفوعاً، لا أعرف وجهاً غير هذا"⁶. وقد جاء هذا الحديث بالروايات الثلاثة: بكسر الهمزة في موطأ الإمام مالك برواية أبي

¹ موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري 19/1 ح (41)، ومعرفة السنن والآثار 129/4 ح (567).

² ينظر: التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 48/1.

³ شرح الكافية الشافية 1552/3.

⁴ السنن الكبرى للبيهقي 108/3 (5052).

⁵ موطأ الإمام مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، وصحيح الإمام البخاري 81/2 ح (1295).

⁶ أمالي السهيلي ص 89.

مصعب الزهري¹، وبفتح الهمزة في صحيح ابن حبان²، وبـ (لن) في كثير من المسانيد والسنن التي ذكرت هذا الحديث، كمسند الإمام أحمد، وصحيح الإمام البخاري وغيرهما³. ولعل هذا مما روي بالمعنى؛ لأن (إلا) إذا سُبقت بأداة، فإنها لا تكون إلا نفيًا، و (أن) ليس فيها معنى النفي، وهذا ما أراده السهيلي بقوله (فليس لفتح الهمزة فيه وجه)، ويعضده قول الوقشي: "ولا وجه لـ(أن) في هذا الموضع؛ لأن قوله: (إلا ازددت به درجة) يُبطل ذلك؛ لأن (إلا) التي للإيجاب لا يجوز دخولها إلا بعد النفي، والصواب باللام، وكذا رواه ابن وضاح، ولا يصح دخول (أن) في هذا الموضع إلا على حيلة، وذلك أن تكسر همزتها وتجعلها بمعنى (ما) النافية؛ لإتيان الإيجاب بعدها، وترفع (تخلف) و(تعمل)، كأنه قال: (ما تخلف، فتعمل إلا ازددت)، كما يقال: إن زيدًا إلا قائم⁴.

ومن النماذج -أيضًا- في هذه الصورة ما ذكره اليفرنى في حديث "لَوْلَا حَدَّثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ"⁵ بأن خبر (لولا) محذوف، مقدّرًا إياه بـ (لفعلت)، وخالف الرواية الأخرى التي ذُكر فيها خبر (لولا) بقوله: "ووقع في رواية القعنبي غير محذوف كما ينبغي"⁶، فقوله (كما ينبغي) يدل على أنه يرى حذف خبر (لولا) على رأي جمهور النحويين، وهو بذلك لعله يخالف الرواية التي جاء فيها ذكر خبر (لولا).

وهذا الحديث تعددت رواياته في صحيح الإمام البخاري وغيره، فجاء بحذف الخبر، وجاء بذكره، وأفاض فيه النحويون واستشهد به بعضهم في جواز ذكر خبر (لولا) إذا كان كونه خاصًا كما فعل ابن مالك ومن وافقه⁷. ومن أشهر هذه الروايات التي ذُكر فيها خبر (لولا)، قوله صلى الله عليه وسلم: "لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثٌ عَاهَدَهُمْ - قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِكَفْرِ - لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ"⁸. ووقف أمامه النحويون موقفين:

¹ يُنظر: موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري 508/2 ح (2995).

² يُنظر: صحيح ابن حبان 165/3 ح (2198).

³ يُنظر: مسند الإمام أحمد 123/3 ح (1546)، وصحيح الإمام البخاري 81/2 ح (1295).

⁴ التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 234/2..

⁵ موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري 496/1 ح (1278)، ومسند الإمام الشافعي 259/2 ح (967)، ومسند

الإمام أحمد 327/41 ح (24827)، وصحيح الإمام البخاري 146/2 ح (1583)، وصحيح الإمام مسلم 97/4 ح (1333).

⁶ الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب 406/1.

⁷ يُنظر: المبحث الأول من هذا الفصل ص.

⁸ صحيح الإمام البخاري 37/1 ح (126).

الأول: أخذ به وجعله شاهداً على جواز ذكر خبر (لولا) إذا كان كوناً خاصاً، كما فعل ابن مالك.

الثاني: قدّموا الروايات الأخرى الموافقة للقياس، التي جاء فيها الخبر محذوفاً، ومن هؤلاء اليفرنى والمرادي والسيوطي، وفي ذلك يقول المرادي: "على أن هذه الرواية لم أرها من طريق صحيح، والروايات المشهورات في ذلك "لَوْلَا حَدَّثَانُ قَوْمِكَ"¹، و" لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكَ"²، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِ بَجَاهِلِيَّةٍ"³، ونحو ذلك"⁴، وقال السيوطي: "وعُرف من هذا أن اللفظ الأول من تصرف الرواة بالمعنى...، وأن لفظ النبوة إنما هو على الجادة، والله أعلم"⁵.

ومن تخطئة السيوطي للرواية ما ذكره في توجيه حديث "مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"، فبعد أن نقل كلام ابن مالك في مسألة مجيء الشرط مضارعاً والجواب ماضياً⁶، قال: "الحديث رواه البخاري -أيضاً- بلفظ: "مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ"⁷، فُعرف أن ذلك من تصرف الرواة، والأليق بما ينسب إلى لفظ النبوة ما وافق النصيح"⁸، وكأنه بهذا الكلام لا يرى الرأي الذي ذهب إليه ابن مالك، والذي جعل فيه هذا الحديث شاهداً على جواز مجيء فعل الشرط مضارعاً وجوابه ماضياً، ويؤيد الرواية التي جاءت موافقةً للقياس، وأن الرواية الأخرى هي من تصرف الرواة.

وهذا الحديث ورد بروايات متعددة ورواويه واحد، وهو أبو هريرة رضي الله عنه، فقد جاء بالروايتين السالفتين الذكر، وجاء أيضاً بشرط وجواب مضارعين⁹، فدلّ هذا التعدد

¹ سبق تخريجه ص.

² المصنف للصنعاني 306/5 ح (9431)، وصحيح الإمام البخاري 146/2 ح (1585)، ومسنّد أبي يعلى 283/6 ح (4363)، وصحيح ابن خزيمة 337/4 ح (3022)، وجمع الجوامع 436/23.

³ صحيح الإمام مسلم 969/2 ح (1333)، وسنن أبي داود 63/3 ح (2829)، والسنن الكبرى للنسائي 389/5 ح (5872).

⁴ توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك 487/1.

⁵ عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد 177/3.

⁶ ذكرت هذه المسألة في المبحث الأول من هذا الفصل ص.

⁷ صحيح الإمام البخاري 26/3 ح 1901.

⁸ عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد 40/3.

⁹ يُنظر: السنن الكبرى للنسائي 403/3 ح (3398)، ومستخرج أبي عوانة 280/8 ح (3317)، والسنن الكبرى للبيهقي 147/9 ح (8599)، وجمع الجوامع 336/10 ح (23544).

في الرواية على أنه من تصرف الرواة، لذلك أخذ السيوطي بالأصح من الروائتين الوارديتين في صحيح البخاري¹.

ومن ذلك تخطئة الوقشي لرواية الرفع في حديث "لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ مِنْ الْوَلَدِ، فَتَمَسَّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ"²، وحديث "لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ مِنْ الْوَلَدِ، فَيَحْتَسِبُهُمْ إِلَّا كَانُوا لَهُ جَنَّةً مِنَ النَّارِ"³، ولم يعلل لهذه التخطئة، بل اكتفى بقوله: "منصوبان على جواب النفي، ومن رفعهما فقد أخطأ"⁴، وقد حكم الوقشي على هذين الحديثين بحكم واحد، فجعلهما منصوبين على جواب النفي، وهذا قد لا ينطبق على الحديثين، لتباين معنيهما، فالأول على قولهم: ما تأتينا فتحدثنا، على أن النفي وقع على الجزء الثاني لا الأول، وأكثر الروايات فيه جاءت بالنصب⁵، أما الحديث الثاني فلا يقع النفي فيه على الجزء الثاني منه، وهو (فيحتسبهم)؛ لأن المعنى هنا معنى إيجاب، فيكون الفعل مرفوعاً على الاستئناف، والتقدير (فهو يحتسبهم)، وقد ذكر بعض النحويين أوجه الرفع الجائزة في جواب النفي، وأحدها أن يكون على الاستئناف، قال السيرافي: "وإن شئت رفعت على وجه آخر، كأنك قلت: (فأنت تحدثنا)"⁶، وقد جاءت معظم الروايات في هذا الحديث بالرفع⁷، فالنصب في الحديث الأول أرجح من الرفع، والرفع في الحديث الثاني أرجح من النصب، والله أعلم.

¹ ينظر إلى نماذج أخرى في: التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 355/1، وأمالي السهيلي ص101، والاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب 259/2، والتذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 188/1-189، وتوضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك 487/1.

² موطأ الإمام مالك برواية برواية أبي مصعب الزهري 388/1 ح (982)، والأدب المفرد ص62 ح (143)، وصحيح الإمام مسلم 2028/4 ح (2632)، وسنن الترمذي 366/ ح (1060)، ومسند الزيار 169/14 ح (7710).

³ موطأ الإمام مالك برواية برواية أبي مصعب الزهري 387/1 ح (981)، وموطأ الإمام مالك برواية يحيى 235/1 ح (39)، ومسند الموطأ للجوهري ص245 ح (262).

⁴ التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 267/1.

⁵ يُنظر: موطأ الإمام مالك برواية الزهري 388/1 ح (982)، ومسند أبي داود 66/4 ح (2423)، وصحيح الإمام البخاري 20/4 ح (2811)، وسنن الترمذي 366/3 ح (1060)، والسنن الكبرى للنسائي 401/2 ح (2015).

⁶ شرح الكتاب للسيرافي 223/3.

⁷ يُنظر: موطأ الإمام مالك برواية الزهري 387/1 ح (981)، وموطأ الإمام مالك برواية يحيى 235/1 ح (39)، ومسند ابن الجعد ص420 ح (2869)، والأحاد والمثاني لابن أبي عاصم 185/4 ح (2166)، ومسند الموطأ للجوهري ص245 ح (262).

ومن تخطئة النحويون الرواية ما ذكره العكبري في إعراب حديث "فَإِذَا وَجَدْتُهُمَا رَاقِدَيْنِ قُمْتُ عَلَى رُؤُوسِهِمَا كَرَاهِيَةً أَنْ أَرُدَّ سِنْتَهُمَا فِي رُؤُوسِهِمَا، حَتَّى يَسْتَيْقِظَا مَتَى اسْتَيْقِظَا"¹، بأن الرواية جاءت فيه بإثبات النون في (يستيقظا)، حيث قال: "هكذا وقع في الرواية (حَتَّى يَسْتَيْقِظَانِ) بالنون"²، وقد وجّه الحديث بعدة توجيهات أولها أن إثبات النون من سهو الرواة، وأنه "وقد وقع ذلك منهم كثيراً، والوجه حذفها بـ (حَتَّى)؛ لِأَنَّ مَعْنَاهَا (إِلَى أَنْ)"³.

وهذا الحديث الذي ذكره العكبري حديث طويل يروي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قصة أصحاب الصخرة، وجاء بروايات وألفاظ مختلفة، وعند الرجوع إلى الروايات التي ذكرت الحديث، فإننا لن نجد هذه الرواية التي ذكرها العكبري، وهي إثبات النون بعد (حتى) ، بما في ذلك جامع المسانيد، وهي المدونة التي جعلها العكبري أساساً في إعرابه، فإنها لم تذكرها بالنون، وإنما جاءت بحذفها (حتى يستيقظا)، والرواية التي أثبتت فيها النون جاءت بلفظ مختلف، والفعل فيها مرفوع، وليس منصوباً، وهي: "وَكَرِهْتُ أَنْ أَنْطَلِقَ فَيَسْتَيْقِظَانِ"⁴، فالذي يظهر أن الحديث ليس فيه سهو من الرواة كما ذكر العكبري، وأن ما ذُكر من روايات جاءت موافقة للقاعدة النحوية، سواء برواية النصب أو برواية الرفع. ومما غلّط فيه العكبري الرواة حذف النون في قوله صلى الله عليه وسلم: "فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي"⁵، بقوله: "والأشبه أن حذفها من غلط الرواة"⁶، وعلل ذلك بأن الكلمة غير مضافة أو معرفة بـ (أل) حتى تُحذف نونها، فأصلها (تاركون) بإثبات النون، والذي منع إضافتها وجود حرف الجر.

وتغليب العكبري للرواة غير صحيح؛ لأن الحديث له تخريج آخر غير التخريج الذي ذكره العكبري، وهو أن (تاركو) مضاف، و (صاحبي) مضاف إليه، وفصل بينهما بالجار

¹ مسند أبي داود الطيالسي 504/3 ح (2126)، ومسند الإمام أحمد 438/9 ح (12454)، ومسند أبي يعلى 313/5 ح (2937)، والمعجم الأوسط للطبراني 54/3 ح (2454).

² إعراب الحديث النبوي ص 119.

³ إعراب الحديث النبوي ص 119.

⁴ المعجم الكبير للطبراني 129/21 ح (159).

⁵ صحيح الإمام البخاري 5/5 ح (3661).

⁶ إعراب الحديث النبوي ص 291.

والمجورور، وهذا جائز عند معظم النحويين مع اختلافهم في نطاق تجويزه إذا كان خاصاً بالضرورة أو لا¹، وقد استشهد بعضهم بهذا الحديث على جواز الفصل بين المضاف والمضاف إليه، كما ذكر ابن مالك وغيره²، وفي ذلك يقول ابن مالك: "فهذا النوع من أحسن الفصل، لأنه فصل بمعمول المضاف، فكان فيه قوة، وهو جدير بأن يجوز في الاختيار ولا يختص بالاضطرار، وبذلك أقيس على وروده في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي" أراد: هل أنتم تاركو صاحبي لي، ففصل بالجار والمجورور؛ لأنه متعلق بالمضاف، وهو أفصح الناس، فدل ذلك على ضعف قول من خصه بالضرورة³، وعلى ذلك فلا وجه لتخطئة الرواة؛ لأن الحديث محمول على وجه من الأوجه النحوية المعتمدة⁴.

ومن تخطئته للرواية -أيضاً- قوله في توجيه حديث: "إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلاً مِنْ وَرَاءِ وَرَاءِ"⁵، حيث قال عن رواية النصب: "الصواب: (من وراء) بالضم"⁶، فكأنه يشير به إلى تخطئة بقية الروايات التي جاءت بالجر والفتح، فقد جاء الحديث برواية الجر والفتح⁷، ولم أقف عليه برواية الضم.

والأرجح أنه يشير إلى تخطئة رواية الفتح فقط؛ لأن جلّ الروايات جاءت فيها (من وراء وراء) مبنية على الفتح، بخلاف رواية الجر، التي لم ترد إلا في مسند البزار، كما أن العكبري يميل دائماً إلى الأخذ بالقياس، ويوجّه الحديث عليه، فيبعد أن يخطئ رواية الجر التي استحسناها ابن مالك ورجّحها أبو حيان بناءً على القياس، ثم إنه قال بعد أن ذكر

¹ يُنظر: الكتاب 1/176، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي 3/24، والخصائص 2/392، وشرح المفصل (التخمير) 2/50، وتوجيه اللمع ص400، وشرح المفصل لابن يعيش 2/105، والتذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 1/286، والمقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية 4/181.

² يُنظر: شرح التسهيل لابن مالك 3/273، وتحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة 2/204-406، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 3/83، وشرح المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية 4/178-177، وشرح التصريح على التوضيح 1/734، وشرح الفارضي على ألفية ابن مالك 2/526.

³ شرح التسهيل لابن مالك 3/273.

⁴ يُنظر إلى نماذج أخرى في: التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه 1/355، و307/2، وإعراب الحديث النبوي ص147، وص150، وص170.

⁵ صحيح الإمام مسلم 1/186 ح (195)، ومسند البزار 7/260 ح (2840)، ومسند أبي يعلى 11/79 ح (6216).

⁶ إعراب الحديث النبوي ص186.

⁷ يُنظر: صحيح الإمام مسلم 1/186 ح (195)، ومسند البزار 7/260 ح (2840)، ومسند أبي يعلى 11/79 ح (6216)، والمعجم الكبير 20/221 ح (514)، وشرح السنة للبغوي 15/180 ح (4347).

أن رواية الضم هي الصواب: "وإن كان الفتح محفوظاً احتمل على أن الكلمة مركبة"¹، فهذا يعني أنه لا يقصد بالتخطئة رواية الجر.

نخلص من هذا إلى أن النحويين الذين أعربوا الأحاديث سواء في كتبهم النحوية أو في كتب إعراب الحديث كان لهم مع الرواية موقف، إما موافقة أو مخالفة أو توجيهاً أو ترجيحاً، وتميز العكبري بكثرة تخطئته للرواة إذا لم توافق الرواية الصناعة النحوية، وهذه الروايات التي يذكرها قد لا تكون جاءت باللفظ الذي خطأه، كقوله في حديث: "إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْئًا وَاحِدًا": "هكذا في الرواية بالنصب، وهو خطأ من الراوي، والوجه الرفع على أنه خبر (بنو)، وليس هنا خبر غيره"²، وهذه الرواية التي بالنصب لم ترد في كتب المسانيد والسنن، وقد تكرر هذا كثيراً في كتابه. وتميز ابن مالك بموافقته لمعظم الروايات وإن خالفت الصناعة النحوية، وهو يحاول أن يوجد لها -دائماً- توجيهاً ومخرجاً، حتى تتفق مع القاعدة دون أن يخطئ الرواية أو يضعفها، وذكرنا نماذج من ذلك. وتميز السهيلي بحذره من تخطئة الرواة، فهو يكرر بعض العبارات التي تظهر تورّعه في ذلك، ومن ذلك قوله: "وهذه أضعف الوجوه"³، وقوله: "فإن صحّت الرواية"⁴، وقوله: "ففي الرواية بُعد"⁵، وله عبارة نفيسة في ذلك، وهي قوله: "وإذا أمكنت هذه الأوجه كلها، ووجد لها في العربية نظائر، لم نلحن الرواة، ولا أبطلنا التقييد، ولكن لا نقطع على مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا على مقصوده منها، وبالله نعتصم من الزلل في القول والعمل"⁶. وظهر عند السيوطي حرصه على ترجيح الرواية الفصيحة، كما جاء ذكره في حديث "مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" عندما قال: "والأليق بما ينسب إلى لفظ النبوة ما وافق الفصح"⁷، وقال في موضع آخر: "وعُرف من

1 إعراب الحديث النبوي ص186.

2 إعراب الحديث النبوي ص150.

3 أمالي السهيلي ص101.

4 أمالي السهيلي ص105.

5 أمالي السهيلي ص105.

6 أمالي السهيلي، ص98.

7 عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد 40/3.

(تقويم موقف النحويين من روايات الحديث في إعرابهم له: دراسة تحليلية

أ. بدور بنت محمد سالم بن عبدالله العرفج)

هذا أن اللفظ الأول من تصرف الرواة بالمعنى، ...، وأن لفظ النبوة إنما هو على الجادة، والله أعلم¹.

1 عقود الزيرجد على مسند الإمام أحمد 177/3.

الخاتمة:

توصل البحث إلى عدة نتائج، منها:

- كان للنحويين مع روايات الحديث في إعرابهم الحديث ثلاثة مواقف، وهي إما قبول الرواية أو التوقف في الحكم عليها أو ردها.
- قبول الرواية وتوجيهها كان هو الاتجاه الغالب عند النحويين في إعرابهم للحديث.
- العكبري من أكثر النحويين تخطئة لروايات الحديث إذا خالفت الصناعة النحوية.
- ابن مالك من أكثر النحويين الذين قبلوا الروايات ووجهوها وإن خالفت الصناعة النحوية.
- كان السهيلي حذراً من تخطئة الرواة، ويسعى إلى تجنب ذلك.
- يميل السيوطي إلى ترجيح الروايات الفصيحة على غيرها من الروايات التي تخالف الصناعة النحوية.

مصادر البحث:

- إعراب الحديث النبوي، العكبري، تحقيق: حسن الشاعر، دار المنارة، ط2، 1408هـ، جدة.
- الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، التلمساني، تحقيق: عبدالرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، ط1، 1421هـ، الرياض.
- أمالي السهيلي، السهيلي، تحقيق: محمد إبراهيم البناء، دار الذخائر، ط1، 1441هـ، القاهرة.
- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان، تحقيق: حسن هندراوي، دار القلم ودار كنوز إشبيليا، ط1، 1418-1434هـ.
- التصريح بمضمون التوضيح، خالد الأزهرى، دار الكتب العلمية، ط1، 1421هـ، بيروت.

(تقويم موقف النحويين من روايات الحديث في إعرابهم له: دراسة تحليلية

أ. بدور بنت محمد سالم بن عبدالله العرفج)

-
- التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه، الوقشي، تحقيق: عبدالرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، ط1، 1421هـ، الرياض.
 - توجيه اللمع، ابن الخباز، تحقيق: فايز زكي، دار السلام، ط2، 1428هـ، القاهرة.
 - الخصائص، ابن جني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4، د.ت، القاهرة.
 - سنن أبي داود، أبو داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، د.ط، د.ت، بيروت.
 - السنن الكبرى، النسائي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ، بيروت.
 - شرح التسهيل، ابن مالك، تحقيق: عبدالرحمن السيد ومحمد بدوي مختون، دار هجر، ط1، 1410هـ.
 - شرح السنة، البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط2، 1403هـ، دمشق.
 - شرح الفارضي على ألفية ابن مالك، الفارضي، تحقيق: محمد مصطفى الخطيب، دار الكتب العلمية، ط1، 1439هـ، بيروت.
 - شرح الكافية الشافية، ابن مالك، تحقيق: عبدالمنعم هريدي، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، ط1، 1402هـ، مكة المكرمة.
 - شرح كتاب سيبويه، السيرافي، تحقيق: أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، دار الكتب العلمية، ط1، 2008م، بيروت.
 - شرح المفصل في صنعة الإعراب (التخمير)، صدر الأفاضل الخوارزمي، تحقيق: عبدالرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1990م، بيروت.
 - شرح المفصل، ابن يعيش، تحقيق: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ، بيروت.

(تقويم موقف النحويين من روايات الحديث في إعرابهم له: دراسة تحليلية

أ. بدور بنت محمد سالم بن عبدالله العرفج)

-
- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ابن مالك، تحقيق: طه محسن، مكتبة ابن تيمية، ط2، 1413هـ.
 - صحيح البخاري، البخاري، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة السلطانية بالمطبعة الكبرى الأميرية، د.ط، 1311هـ، القاهرة.
 - صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، د.ط، 1374هـ، بيروت.
 - العدة في إعراب العمدة، ابن فرحون، تحقيق: مكتب الهدى لتحقيق التراث، دار الإمام البخاري، ط1، د.ت، الدوحة.
 - عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، السيوطي، تحقيق: سلمان القضاء، دار الجيل، د.ط، 1414هـ، بيروت.
 - الكتاب، سيبويه، تحقيق: عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي، ط3، 1408هـ، القاهرة.
 - اللامات، الزجاجي، تحقيق: مازن المبارك، دار الفكر، ط2، 1405هـ، دمشق.
 - مسند ابن الجعد، ابن الجعد، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، ط1، 1410هـ، بيروت.
 - مسند أبي داود، أبو داود الطيالسي، تحقيق: محمد بن عبدالمحسن التركي، دار هجر، ط1، 1419هـ، القاهرة.
 - مسند أبي يعلى، أبو يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، ط1، 1406هـ، بيروت.
 - المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، ط2، د.ت، القاهرة.
 - المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، الشاطبي، تحقيق: عبدالرحمن العثيمين وآخرون، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، ط1، 1428هـ، مكة المكرمة.

(تقويم موقف النحويين من روايات الحديث في إعرابهم له: دراسة تحليلية

أ. بدور بنت محمد سالم بن عبدالله العرفج)

- موطأ الإمام مالك برواية يحيى الليثي، مالك بن أنس، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، ط1، 1425هـ، أبو ظبي.
- موطأ الإمام مالك برواية أبي مصعب الزهري، تحقيق: بشار عواد معروف ومحمود محمد خليل، مؤسسة الرسالة، ط1، 1412هـ، بيروت.